الاصلى نفسه ظاهرة لا يدل عليه بنفسه بل بواسطة القرينة
الايق معنى قوله بنفسه اى من غير قرينة مانعة عن ارادة
الموضوع له او من غير قرينة لفظية فعلى يخرج من الموضوع
المجاز دون الكناية لانا نقول اخذ الموضوع له فى تعريف
الوضع فاسد وكذا حصر القرينة فى اللفظ لان المجاز
قد يكون بقرينة معنوية لايق معنى الكلام انه حمل على غير
الحقيقة المجاز دون الكناية فانها ايضا حقيقة على ما صرح
صاحب مفتاح لانا نقول هذا فاسد على راى المص
لان الكناية لم يستعمل فى ما وضع له بل انما استعملت فى
لازم الموضوع له مع جواز ارادة الملزوم وسيجئ الجواب
زيادة تحقيق والقول بدلالة اللفظ لذاته ظاهر الفساد
يعنى ذهب بعضهم الى ان دلالة الالفاظ على معانيها لا
يحتاج الى الوضع بل بين اللفظ والمعنى مناسبة طبيعية
تقتضى دلالة كل لفظ على معنى والذاته فذهب المص و
جميع المحققين الى ان هذا القول فاسد ما دام مجهولا
على ما يفهم منه ظاهرا لان دلالة اللفظ على المعنى لو كان

لذاته كدلالة على اللفظ لوجب ان لا يختلف
اللغات باختلاف الامم وان يفهم كل احد معنى كل لفظ
لعدم انفكاك المدلول عن الدليل ولاستحال ان يجعل
اللفظ بواسطة القرينة بحيث يدل على المعنى
المجازى دون الحقيقى لان ما بالذات لا يزول بالغير
ولاستحال نقله من معنى الى معنى اخر بحيث لا يفهم منه عند
الاطلاق الا المعنى الثانى وقد رد ايضا القول بدلالة
اللفظ لذاته السكاكى الى ما مر عن ظاهرة وقال انه يشبه
على ما عليه ادلة على الاشتقاق والتصريف من ان
للحروف فى انفسها خواص يختلف كالهمس
والشدة والرخاوة والتوسط بينها وغير ذلك وبتلك
الخواص يقتضى ان يكون العالم بها اذا لاحظ فى نفس
شئ مركب معنى لا بد من السبب بينهما اقتضا
لحق الكلمة كالفصم بالفاء الذى هو حرف رخو لكلمة الشئ
من غير ان تبين والقصم بالقاف الذى هو حرف شديد
لكسر الشئ حتى تبين فان لهيئات تركيب الكلمة

Copyright © King Saud University